

504339 - هل قول الحور العين (لا تؤذيه ...) خاص بالرجال الصالحين والمحسنين إلى زوجاتهم؟

السؤال

في حديث لا تؤذيه قاتلك الله، أيختص ذلك بالرجال الصالحين القائمين والمعاشرين زوجاتهم بالمعرفة أم على كل الرجال؟ وكيف يوشك أن يفارقها إليهن؟، وأهناك ترهيب لمن يؤذى زوجته من الرجال بالكلام المؤذن أو باليد وغيرهم؟

الإجابة المفصلة

أولاً:

هذا الحديث رواه الإمام أحمد (22101)، والترمذى (1174)، وابن ماجه (2014)، والطبرانى في "الكبير" (224)، وأبو نعيم في "الحلية" (5/220) من طريق إسماعيل بن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرّة، عن معاذ بن جبل، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لَا تُؤذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا، إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنَ الْحُورِ الْعَيْنِ: لَا تُؤذِيَهُ قَاتَلُكَ اللَّهُ؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ، يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ إِلَيْنَا).
وقد اختلف أهل العلم في صحته.

فمال الترمذى إلى تحسينه، فقال بعد روایته: «هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَرِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنِ الشَّامِيْنِ أَصْلَحُ، وَلَهُ عَنْ أَهْلِ الْجَازِ وَأَهْلِ الْعَرَاقِ مَنَاكِيرُ». انتهى. ونقل تحسينه النووي في "رياض الصالحين" (112)، والحافظ العراقي في "تخریج الإحياء" (2/1014).

وصححه الألباني في "صحيح الترمذى"، وحسنـه محققـو المسند.

وفي بعض نسخ "الترمذى": لم يحسنـه، بل قال: "غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه". كما في "تحفة الأشراف" (8/413).

وجاء في **«المسنـد المصنـف المعلـل»** (24/467):

إسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش أبو عتبة الجمسي، ليس بحجة. انظر فوائد الحديث رقم (1886).

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة، وذكر الحديث الذي رواه ثعيم بن حماد، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرّة الحضرمي، عن معاذ بن جبل، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تؤذى امرأة زوجها في الدنيا، إلا قالت زوجته من الحور العين: لا تؤذيه، قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل عسى أن يفارقك.

قال أبو زرعة: ما أدرني من أين جاء به نعيم، أراه شبه على نعيم، لم يرو هذا الحديث عن بحير غير إسماعيل بن عياش، إلا أن يكون بقية، عن إسماعيل بن عياش.

وذكر أبو زرعة؛ أن هذا الحديث ليس عندهم بمحض في كتب بقية. انتهى.

(انظر: «العلل» لابن أبي حاتم (4/72 ت الحميد).

وقوله: (يوشك أن يفارقك): يعني أنه إنما يمكث في الدنيا زمانا قليلا، ثم ينتقل عنها إلى الآخرة.

جاء في «المفاتيح في شرح المصايح» (4/89): «يوشك»؛ أي: يقرب «أن يفارقك إلينا»؛ أي: عن قريب يتركك بأن يموت ويصل إلينا

وقد سبق في الموضع بيان معنى الحديث بما يغطي عن الإعادة، فليرجع إليه (209985).

ثانياً:

أما ما سأليت عنه بخصوص: هل يختص ما ورد فيه بالرجال الصالحين القائمين والمعاشرين زوجاتهم بالمعروف أم على كل الرجال؟

فلم نقف على تحديد وتوصيف للزوج الذي ورد ذكره في الحديث، لكن المفهوم من الحديث أن يكون الزوج من أهل الجنة، وهذا واضح؛ فإن الحور العين: إنما تكون من نعيم الجنة.

ثالثاً:

وأما سؤالك: هل هناك ترهيب لمن يؤذى زوجته من الرجال بالكلام المؤذى، أو باليد وغيرهم؟

فنعم؛ ورد الترغيب والتحث على حسن معاملة الزوجة، والترهيب لمن يسيء معاملتها.

قال الله تعالى: **{وَعَاشُوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُوْهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوْهُنَّ سَيِّئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ حَيْرًا كَثِيرًا}** [النساء: 19].

قال الإمام ابن كثير رحمه الله: «أي: طيّبوا أقوالكم لهن، وحسنوا أفعالكم وهنّياتكم بحسب قدرتكم، كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: **{وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ}**» [البقرة: 228]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي).

وكان من أخلاقه صلى الله عليه وسلم أنه جميل العشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسّعهم نفقته، ويضاحك نساءه” انتهى من “تفسير ابن كثير” (2/242).

وقال صلى الله عليه وسلم: (استوّصوا بالنساء حَيْرًا) رواه البخاري (3331).

وقال: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي). رواه الترمذى (3895) وصححه الألبانى فى صحيح الترمذى.

وذم الذين اشتكت منهم زوجاتهم، حيث قال صلى الله عليه وسلم: (لَقَدْ طَافَ بِالْمُحَمَّدِ نِسَاءٌ كَثِيرٌ يَشْكُونَ أَزْوَاجَهُنَّ لَيْسَ أُولَئِكَ بِخَيْرٍ) رواه أبو داود (2146) وصححه الألبانى.

وقال صلى الله عليه وسلم: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَحَرِّجُ حَقَّ الصَّعِيفَيْنِ الْيَتَمَّ وَالْمَرْأَةِ) رواه أحمد (2/439) والشيخ الألبانى فى "السلسلة الصحيحة" (1015).

ومعنى: (أَحَرِّجُ): الحق الحرج، وهو الإثم بمن ضيع حقهما، وأحذر من ذلك تحذيراً بليناً، وأزجر عنه زجراً أكيداً.

والله أعلم